D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

من وزيـــر المـاليـــة
إلـى

N° 635

18/04/2020

المـوضـــوع: حول تطبيق أحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015

المـرجـــــع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 18 فيفري 2020

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة مدى انتفاع السيد ، مقيم في الطب بأحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 عند اقتنائه لمحل يتمثل في مخزن كائن بطابق الحديقة من مدرج عمارة سكنية مبينين أن المعني بالأمر قد أدلى بخصوصه بتقرير إختبار بيّن بمقتضاه الخبير العدلي أن المحل موضوع عقد البيع يتمثل في شقة معدة للسكن، يشرفني إعلامكم بما يلي:

تمّ بمقتضى الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 تمكين الأشخاص الطبيعيين لغاية ضبط دخلهم الصافي الخاضع للضريبة على الدخل وللخصم من المورد بهذا العنوان بالنسبة للأجراء وأصحاب الجرايات، من طرح الفوائض أو هامش الربح المتعلق بالقروض المخصصة لاقتناء أو لبناء محل واحد معدّ للسكنى لا تتعدّى قيمة اقتنائه أو كلفة بنائه 200.000 دينار وذلك شريطة ألاّ يكون المنتفع بالقرض مالكا لمحل آخر معد للسكنى في تاريخ الانتفاع بالطرح وذلك سواء تعلق الأمر بقرض لبدء أو لإعادة بناء أو لاستكمال بناء المسكن.

ولا يشمل الطرح فوائض القروض الأخرى على غرار قروض اقتناء الأراضي وقروض الاستهلاك وقروض التهيئة وقروض التوسعة والتجديد.

مع العلم أنه طبقا لأحكام قانون المالية لسنة 2020، يطبق سقف 200.000 دينار دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة بالنسبة للمبالغ التي يحل أجل استخلاصها ابتداء من غرة جانفي 2020.

على هذا الأساس، وبالرجوع إلى تقرير الاختبار الذي أدلى به السيد والذي أنجزه خبير عدلي، يتبين أن الأمر يتعلق بمحل معد للسكنى ومجهز بكلّ المرافق (ماء، كهرباء، غاز، مطبخ مجهز، غرفة استحمام مجهزة...) إضافة إلى أن عقد البيع الذي اقتنى بمقتضاه المعني بالأمر العقار المذكور قد نص على عدم جواز استغلال المحل لممارسة نشاط مهني أو تجاري. وبالتالي، يمكن للمعني بالأمر الانتفاع بأحكام الفصل

موقع الواب www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس 71 790 550 Fax
الهاتف 71 790 504 / 71 784 700 Tel
العنوان 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس بلفيدير
Adresse : 15 rue AbderrhmaneEljazri 1002 Tunis Belvedere

26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 وذلك شريطة الاستجابة لبقية الشروط الأخرى المستوجبة لذلك.

ولمزيد التوضيحات يمكنكم الرجوع للمذكرات العامة 15 لسنة 2016 و15 لسنة 2019 و3 لسنة 2020 المتوفرة على الموقع الالكتروني التالي لوزارة المالية:

www.impots.finances.gov.tn (خانة التوثيق)

وتقبّلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسّـــلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوغديري نمصية